

460 - شرح "التجريدي الصريح لأحاديث الجامع الصحيح" الشيخ

عبد الرزاق البدر

عبدالرزاق البدر

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على عبد الله ورسوله نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين اما بعد فيقول العلامة زين الدين ابو العباس احمد بن عبد اللطيف الزبيدي رحمه الله تعالى - 00:00:01

في كتابه التجريدي الصريح لاحاديث الجامع الصحيح تحت ترجمة الامام البخاري رحمه الله تعالى باب السجود على سبعة اظن عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهم في رواية قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امرت ان اسجد على سبعة اعظم على - 00:00:18

ها وشار بيده على انهه واليدين والركبتين واطراف القدمين. ولا نكفت الثياب والشعر باسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين واسهد ان لا الله الا الله وحده لا شريك له - 00:00:40

واسهد ان محمدا عبده ورسوله صلى الله وسلم عليه وعلى الله واصحابه اجمعين اما بعد هذا الباب باب السجود على سبعة اعظم جاء في الباب الذي قبله فضل السجود وساق فيه - 00:00:59

رحمه الله تعالى حديث ابي هريرة الطويل هذه الترجمة فيها ان السجود الذي امر الله سبحانه وتعالى عباده اليه وحظهم عليه وترتب عليه الثواب العظيم والاجر الجليل يكون على سبعة اعظم - 00:01:24

جائت مبينة في حديث الرسول صلوات الله وسلامه وبركاته عليه وقول نبينا عليه الصلاة والسلام امرت بما لم يسمى فاعله اي امرني الله النبي عليه الصلاة والسلام اذا قال اذا امرت اي الله امرني - 00:01:55

والصحابة رضي الله عنهم اذا قالوا امرنا اي الرسول صلى الله عليه وسلم امرنا فيما يبلغه عن الله تبارك وتعالى قال عليه الصلاة والسلام امرت ان اسجد على سبعة اعظم - 00:02:20

امررت ان اسجد على سبعة اعظم على الجبهة وشار بيده على انهه وهذا معدود عضوا واحدا من اعضاء السجود السبعة الجبهة مع الانف ومعتبرة عضوا واحدا لان النبي عليه الصلاة والسلام - 00:02:40

عين الاعضاء بانها سبعة فذكر اليدين وذكر الركتبتين وذكر اطراف القدمين وذكر في مقدمة ذلك الجبهة وشار بيده على انهه وجاء في بعض الروايات انه قال الجبهة وضع يده على جبهة جبهته وامرها على انهه - 00:03:08

باعتبار ان هذا عضو واحد من اعضاء السجود الجبهة مع الانف اليدان عضوان والركبتان عضوان واطراف القدمين عضوان اليدان واطراف القدمين الاعظم التي فيها اكثر من واحد الاعظم التي فيها والتي تلامس الارض اكثر من واحد - 00:03:32

لكن قوله على سبعة اعظم باعتبار الجملة باعتبار الجملة والا اليدان فيها اعظم كثيرة والقدمان فيها اعظم كثيرة لكن قوله عليه الصلاة والسلام على سبعة اعظم باعتبار الجملة معنى قوله - 00:04:02

عليه الصلاة والسلام امرت ان اسجد على سبعة اعظم اي ان هذه الاعضاء المعنية السبعة المذكورة في هذا الحديث لابد ان تلامس الارض ولابد ان تتمكن من الارض لان السجود بها - 00:04:25

السجود بهذه آآ الاعضاء وقوله في هذا الحديث ولا نكفت الثياب والشعر ولنكفت الثياب والشعر والمراد بالكفت للثياب او للشعر اي جمعه وظمه ومنه قول الله تعالى الم نجعل الارض كفاتا - 00:04:43

احياء وامواتا كفأة اي تظم الناس في بطئها وتجمعهم في بطيئها فقوله لا يكفي التوبة ولا يكفت شعرا اي لا ينظم التوب ولا ينظم الشعر
بل يتركه على حاله يتركه - 00:05:09

على حاله فلا يكفت التوبة لا يجمعه ولا يظن بعضه الى بعض وانما يترك التوبة على حاله وكذلك ايضا الشعرا لا يكفت الشعر بقصصه
جمعه وايضا لا يكنته بمعنى لا يضع يده عندما يريد - 00:05:27

ان يسجد حتى لا يمنع شعره من السقوط على التراب حتى لا يمنع شعره من السقوط على التراب بل يتركه على حاله. يتركه
على حاله. قال ولا نكفت اه الشياب والشعر نعم - 00:05:49

قال رحمه الله تعالى تحت ترجمة الامام البخاري رحمة الله تعالى بباب المكت بين السجدين عن انس رضي الله تعالى عنه قال اني لا
الوا ان اصلبي بكم كما رأيت النبي صلى الله عليه وسلم. وباقى الحديث تقدم - 00:06:12

ثم عقد رحمه الله تعالى آآ اورد هذه الترجمة بباب المكت بين السجدين والمكت بين السجدين فيه طلب
المغفرة رب اغفر لي رب اغفر لي تكرر ومن السنة ان يمكت - 00:06:34

بين السجدين يكون قدر المكت بين السجدين قدر سجوده كما ان ايضا الرفع من الرکوع يكون قدر رکوعه. لان ذلك في فعله صلى
الله عليه وسلم سواء كان في فعله صلى الله عليه وسلم سواء فاذا اطال السجود اطال المكت بين - 00:06:59

السجدين واذا لم يطل السجود ايضا لم يطل المكت بين آآ السجدين فقوله بباب المكت بين السجدين اي اطالة الجلسة التي بين
السجدين اذا اطال السجود اما اذا لم يطل السجود فان هذه الجلسة تكون مثل - 00:07:24

اه السجود من حيث المدة واورد حديث انس رضي الله عنه آآ قال اني لا الوا ان اصلبي بكم كما رأيت النبي صلى الله عليه وسلم
وتقدم او باقى الحديث تقدم - 00:07:46

قال لا اال اي لا اقصر لا الوا اي لا اقصر بان اصلبي بكم صلاة النبي صلى الله عليه وسلم وهذا تعليم من انس رضي الله عنه وارضاه لهم
بالفعل تعليم لهم الفعل صلى بهم مثلكم رأى النبي صلى الله عليه وسلم - 00:08:14

والنبي عليه الصلاة والسلام قال صلوا كما رأيتموني اصلبي فاراد ان يعلمهم صلاة النبي صلى الله عليه وسلم فنبههم هذا التنبيه انه
سيصلب بهم صلاة النبي عليه الصلاة والسلام دون ان يقصر - 00:08:42

دون ان يقصر اي في شيء في شيء من البيان لاعمال النبي صلوات الله وسلامه عليه وتقديم انه اه رضي الله عنه كان اذا رفع رأسه من
الرکوع قام حتى يقول القائل قد نسي - 00:09:00

وبين السجدين حتى يقول القائل قد نسي. وبين السجدين حتى يقول القائل قد نسي وهذا هو موضع الشاهد من الحديث بالترجمة
قوله وبين السجدين حتى يقول القائل قد نسي اي انه يطيل - 00:09:20

المكتأ بين السجدين اي انه يطيل المكت بين السجدين وهذا المكت كما عرفنا هو بحسب حال السجود. ان اطال السجود اطال
المكت بين السجدين وان لم يطله لم يطل المكت بين السجدين لانها في افعال النبي صلى الله عليه وسلم كانت سواء - 00:09:38

وجاء في روایة ثابت البناني تلميذ انس ابن مالك انه قال كان انس يصنع شيئا لم اركم تصنعواه لم اركم
فاصنعواه يقول ذلك ثابت وذكر هذا الفعل - 00:10:03

فهذا يدل ان ان يوجد في في الناس من لا يمكت او يعطي لا يعطي الجلسة بين السجدين حقها من الطمأنينة والمكت ف قال ثابت
منها اني اركم تصنعواه رأيت انسا يصنع شيئا لم اركم تصنعواه. لم اركم تصنعواه وبين - 00:10:23

انه كان اذا رفع رأسه من الرکوع اطال حتى يقول القائل قد نسي واذا رفع رأسه من السجود في الجلسة بين السجدين اطال ايضا
حتى يقال او يقول القائل قد نسي نعم - 00:10:51

قال رحمه الله تعالى تحت ترجمة الامام البخاري رحمة الله تعالى بباب لا يفترش ذراعيه في السجود وعنه رضي الله تعالى عنه ان
النبي صلى الله عليه وسلم قال اعتدوا في السجود - 00:11:08

ولا يبسط احدكم ذراعيه انبساط الكلب. وهذه الترجمة في النهي عن افتراض الذراعين في السجود النهي عن افتراض الذراعين في

السجود وافتراض الذراعين يكون بالصاقهما حال السجود في الأرض بحيث تكون اليد مع الذراع ملتصقة بالارض -

00:11:23

وهذه الهيئة تسمى افتراض للذراعين والنبي عليه الصلاة والسلام نهى عن ذلك آآ ابعاداً للمسلم في صلاته بل في سجوده الذي هو اشرف حالاته واعظم ما يكون قرباً الى الله فيه العبد الى ربه سبحانه وتعالى - 00:11:47

من ان يتشبه بالحيوان لأن آآ الافتراض آآ فعل الكلاب والسباع هي التي تفترش في自己 بنفسه المسلم من ان يكون في سجوده على هيئة تشبه هيئة الكلاب او السباء ولها يؤثر - 00:12:12

كما جاء في المسند الامام احمد ان ابن عباس رضي الله عنه رأى رجلاً اذا سجد وضع رأسه وذراعه وصدره على الأرض يلتصلق في آآ الأرض يمكن ذراعه يفترس - 00:12:31

الذراع ويلاصقه في الأرض ووجهه وصدره. قال ماذا تصنع لماذا تفعل هذا قال افعلي هذا تواضعنا تواضعنا لله قال له ابن عباس رضي الله عنه هذه ربطة الكلب يعني هذه الصفة - 00:12:52

بالافتراض روضة الكلب. والنبي صلى الله عليه وسلم نهى عن ذلك هذا ايضاً ينبهنا ان بعض الناس قد يجتهد في صنيع امر يراه حسناً يستحسن انه مثلاً من هيئات الذل او من التواضع لله او نحو ذلك - 00:13:16

ولا يتنبه الى ما فيه من مخالفة لشرع الله وهدي رسول الله صلوات الله وسلامه عليه فهذا الرجل كان يفعل تلك الحالة او تلك الهيئة في سجوده ليس من اجل مخالفة السنة ولا من اجل التشبيه بالسباع والكلاب في صلاته وانما كان يفعل ذلك - 00:13:38

ظناً منه ان هذا ابلغ في التواضع لله. عندما يفترس ويلاصق صدره ويلتصق مرفقه في الأرض. ظن ان هذا ابلغ وفي التواضع لكنه اجتهاد في غير محله اجتهاد في غير محله ولها قال له ابن عباس هذه روضة الكلب - 00:14:01

اي الكلب يربط بهذه الطريقة والنبي صلى الله عليه وسلم نهى اه ان يفترس افتراض الكلب لأن الله سبحانه وتعالى كرم ابن ادم كرم ابن ادم وهذا الانسان المكرم في هذه الصلاة التي اكرمه الله بها لا يليق به ان يتشبه بالحيوانات - 00:14:23

ولهذا جاء في في السنة احاديث كثيرة جداً في النهي عن التشبيه بالحيوان في جلوسه او في اه بروكه او في توطيد المكان او نحو ذلك جاءت احاديث لا يلتفت التفاتاً للشعل - 00:14:50

لا ينقر نقرة الغراب آآ لا يبرك ملوك البعير لا يفترش افتراض السبع صفات جاء النهي عنها كل ذلك تكرمة للانسان لأن هذا الانسان الذي كرمه الله لا يليق به في صلاته ان يتشبه بشيء من الحيوانات - 00:15:12

لا يليق به في صلاته ان يتشبه بشيء من الحيوانات واورد تحت هذه الترجمة حديث انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اعتدلوا في السجود اعتدلوا في السجود - 00:15:33

والاعتدال في السجود يكون بموافقة العبد في سجوده للامر وللهدي النبوى وهديه اعدل هدي واصمله صلوات الله وسلامه عليه واعتداً العبد في السجود يكون يثنى ظهره ولا يلزق مرفقه في الأرض بل - 00:15:55

بين آآ بين الاعضاء في سجوده بحيث يأخذ كل عضو من اعضائه حظه من السجود لا ان يرزق مثلاً البطن بالفخذ او الفخذ بالساقي او العضد بالصدر ونحو ذلك. وانما يبعد هذه ويحافي بينها ويمد - 00:16:25

آآ ظهره يعدل ظهره ويسجد بحيث يأخذ كل عضو من اعضائه حظه من السجود لله تبارك وتعالى. قال اعتدلوا السجود ولا يبسط احدكم ذراعيه انبساط الكلب لا يبسط احدكم جراعيه انبساط الكلب - 00:16:46

آآ انبساط الكلب هو بالافتراض للذراعين ان يلتصق الذراعين اه في الأرض حال سجوده وهذه صفة للكلب مثل ما قال ابن عباس رضي الله عنهما لذلك الرجل هذه ربطة الكلب - 00:17:10

هذه ربطة الكلب ولا يليق بالمسلم في سجوده الذي هو اقرب ما يكون فيه الى ربه متشبهاً بالكلب في ربه متشبهاً في الكلب آآ بالكلب في رفضته نعم قال رحمة الله تعالى تحت ترجمة الامام البخاري رحمة الله تعالى باب من استوى قاعداً في وتر من صلاته ثم

نهض - 00:17:29

عن ما لك بن الحويرث رضي الله تعالى عنه انه رأى النبي صلى الله عليه وسلم يصلى فاذا كان في وتر من صلاته لم ينهض حتى
استوي قاعدا وهذه الترجمة باب من استوى قاعدا - [00:17:57](#)

في وتر من صلاته ثم نهض قوله في وتر من صلاته اي بعد الركعة الاولى فاذا اراد ان بعد ان تتم الركعة الاولى ويريد ان ينهض منها
للركعة الثانية وبعد ان تتم الركعة الثالثة - [00:18:14](#)

ويريد ان ينهض منها للركعة الرابعة هذا معنى قوله في وتر من صلاته يعني بعد ان يتم الركعة الاولى ويريد ان ينهض منها للركعة
الثانية او بعد ان يتم الركعة الثالثة ويريد ان ينهض منها للركعة الثالثة - [00:18:31](#)

يستوي قاعدا يستوي قاعدا قال باب من استوى قاعدا في وتر من صلاته ثم نهض يعني اذا اراد ان ينهض من السجدة الثانية في
الركعة الاولى من صلاته لا ينهض منها مباشرة الى القيام - [00:18:49](#)

وانما يستوي قاعدا يستوي قاعدا ثم ينهظ يستوي قاعدا ثم ينهظ وهي الجلسة التي يسمى بها الفقهاء جلسة الاستراحة الجلسة التي
يسمى بها الفقهاء جلسة الاستراحة وهي جلسة خفيفة ليس فيها ذكر معين - [00:19:10](#)

وانما هي جلسة خفيفة بقدر ما يعود كل عضو لمكانة جالسا ثم ينهض من جلوس ثم ينهض آآ الركعة الثانية او الركعة آآ الرابعة من
جلوس لا يكون فهوذه من السجود مباشرة وانما يكون فهوذه من جلوس - [00:19:31](#)

فهذه تسمى جلسة الاستراحة اورد دليلاً هذا حديث مالك ابن الحويرث رضي الله عنه انه رأى النبي صلى الله عليه وسلم يصلى فاذا
كان في وتر من صلاته لم ينهض حتى يستوي قاعدا - [00:19:55](#)

فاذا اذا كان في وتر من صلاته لم ينهظ حتى يستوي قاعدا قوله اذا كان في وتر من صلاة عرفنا ذلك يعني بعد ان يتم الركعة الاولى
ويريد ان ينهض منها - [00:20:20](#)

للثانية او بعد ان يتم الثالثة ويريد ان ينهض منها للرابعة هذا معنى قوله اذا كان في وتر من صلاته لم ينهض حتى يستوي قاعدا.
يعني حتى يجلس قاعدا ويستوي قاعدا - [00:20:34](#)

بحيث يتم جلوسه ثم يقوم للركعة الثانية او للرابعة عن جلوس يقوم عن جلوس وهذه نسمى بها الفقهاء جلسة الاستراحة والعلماء
رحمهم الله تعالى ترددوا في اه هذه الجلسة بين قائل انها سنة - [00:20:51](#)

من سنن الصلاة وتستحب لكل مصلى ان يجلس هذه الجلسة استنادا الى هذا الحديث حديث ما لك ابن الحويرث ومن اهل العلم من
قال ان هذه الجلسة ليست سنة مطلقا وانما عند الاحتياج اليها - [00:21:14](#)

لان قالوا لان اكثر الرواية الذين رروا صفة صلاة النبي عليه الصلاة والسلام لم يذكروا ذلك لم يذكروا اه هذه الجلسة وانما اه ذكرها
صفة الصلاة بدون ذلك بدون هذه الجلسة ولهذا من العلماء من اعتبرها سنة مطلقا وانه يستحب - [00:21:35](#)

آآ المسلم ان يصلحها ودليلهم هذا الحديث حديث مالك ابن الحويرث ومنهم من قال ان هذه تفعل عنده الحاجة وان النبي صلى الله
عليه وسلم انما فعل ذلك لما آآ بدء واحتاج الى ذلك فمن اهل العلم من قال ذلك - [00:21:58](#)

ومنهم من اعتبرها سنة مطلقا استنادا الى هذا الحديث اذا اتي العبد بهذه الجلسة متى يكبر اذا اتي بهذه الجلسة متى؟ يكبر تكبيرة
الانتقال هل يكبر تكبيرة الانتقال آآ مباشرة مباشرة من رفعه في السجود - [00:22:18](#)

بحيث تقطع التكبيرة بالجلوس او انه يبدأ التكبيرة عند فهوذه من الجلوس عند فهوذه من الجلوس. الاصل ان تكبيرة الانتقال
يشرع فيها عند الانتقال فيكبر من حين ان ينهض من السجود مثرا - [00:22:47](#)

ويجلس هذه الجلسة ثم يقوم بدون آآ التكبير يقوم بدون التكبير لكن آآ فعل ذلك قد يؤدي الى ان عددا من المأمومين وخاصة من لا
يعلم ان امامه يجلس هذه الجلسة - [00:23:12](#)

ان يسبقه وربما استوى قائما قبل امامه ربما استوى قائما قبل اه امامه ولهذا قال اهل العلم يعني تلافيا لذلك تلافيا لذلك ايقاع
المأمومين في مسابقة الامام القيام القيام قبل امامه - [00:23:31](#)

اما ان ينبههم اما ان ينبههم بحيث يعرفون هذا العمل ويتنبهون لذلك او انه لا بأس ان يبدأ بالتكبير عند فهوذه من الجلوس ينهض

ويجلس دون ان يكبر ومن الجلسة وهو ينهض يكبر تكبيرة - 00:23:55

اـه الـانتقال اـه وـانـه لا بـأس بـذـلك تـلاـفيـا لـهـذا الـامر وـمـنـ اـشارـ الىـ هذاـ المعـنىـ الـامـامـ اـبـنـ باـزـ رـحـمـهـ اللـهـ تـعـالـىـ نـعـمـ قـالـ رـحـمـهـ اللـهـ تـعـالـىـ

تحـتـ تـرـجـمـةـ الـامـامـ الـبـخـارـيـ رـحـمـهـ اللـهـ تـعـالـىـ بـابـ يـكـبـرـ وـهـوـ يـنـهـضـ مـنـ السـجـدـتـيـنـ - 00:24:20

عنـ اـبـيـ سـعـيدـ الـخـدـريـ رـضـيـ اللـهـ تـعـالـىـ عـنـهـ اـنـهـ صـلـىـ فـجـهـرـ بـالـتـكـبـيرـ حـينـ رـفـعـ رـأـسـهـ مـنـ السـجـودـ وـحـينـ سـجـدـ وـحـينـ رـفـعـ وـحـينـ قـامـ مـنـ

الـرـكـعـتـيـنـ وـقـالـ هـكـذـاـ رـأـيـتـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ - 00:24:42

وـهـذـهـ التـرـجـمـةـ يـكـبـرـ وـهـوـ يـنـهـضـ مـنـ السـجـدـتـيـنـ هـذـهـ فـيـهاـ بـيـانـ مـوـضـعـ التـكـبـيرـ تـكـبـيرـةـ الـاـنـتـقـالـ الـتـيـ تـكـوـنـ عـقـبـ السـجـودـ وـاـنـ الـاـصـلـ فـيـ

هـذـهـ التـكـبـيرـةـ اـنـ يـؤـتـىـ بـهـاـ وـهـوـ يـنـهـضـ مـنـ السـجـدـتـيـنـ - 00:24:58

لـاـنـ تـكـبـيرـةـ اـنـتـقـالـ تـكـبـيرـةـ اـنـتـقـالـ فـيـ اـنـتـقـالـ تـكـوـنـ تـكـوـنـ فـيـ اـثـنـاءـ اـنـتـقـالـ لـاـنـ السـجـودـ لـهـ اـذـكـارـهـ الـتـيـ تـخـصـهـ فـلـاـ يـكـبـرـ

وـهـوـ سـاجـدـ وـالـقـيـامـ اـيـضاـ لـهـ اـذـكـارـهـ الـتـيـ تـخـصـهـ فـلـاـ يـكـبـرـ وـهـوـ قـائـمـ - 00:25:18

وـاـنـماـ يـكـوـنـ تـكـبـيرـهـ فـيـ اـنـتـقـالـ نـفـسـهـ وـهـوـ يـنـهـضـ يـكـبـرـ وـهـوـ يـنـهـضـ يـكـبـرـ لـاـنـ يـنـهـضـ وـلـاـ يـكـبـرـ بـعـدـ اـنـ يـسـتـوـيـ قـائـمـ اوـ اـنـ

يـسـتـوـيـ جـالـساـ وـبـعـضـ بـعـضـ الـائـمـةـ - 00:25:39

رـبـماـ اـنـهـ لـاـ يـكـبـرـ حـتـىـ يـقـفـ تـامـاـ حـتـىـ يـقـفـ تـامـاـ وـيـسـتـوـيـ قـائـمـاـ ثـمـ يـكـبـرـ.ـعـنـدـمـاـ يـسـتـوـيـ قـائـمـاـ بـدـأـتـ آـآـ اـعـمـالـ تـخـتـصـ بـالـقـيـامـ وـاـمـاـ هـذـهـ

فـهـيـ تـكـبـيرـةـ اـنـتـقـالـ وـمـوـضـعـهـ اـثـنـاءـ اـنـتـقـالـ مـنـ رـكـنـ اـلـىـ رـكـنـ - 00:26:00

لـاـ يـؤـتـىـ بـهـاـ قـبـلـ اـنـتـقـالـ وـلـاـ يـؤـتـىـ بـهـاـ بـعـدـ اـنـتـقـالـ وـاـنـماـ يـؤـتـىـ بـهـاـ فـيـ اـثـنـاءـ اـنـتـقـالـ قـالـ بـابـ يـكـبـرـ وـهـوـ يـنـهـظـ مـنـ السـجـدـتـيـنـ قـالـ عـنـ اـبـيـ

سـعـيدـ الـخـدـريـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ - 00:26:22

آـآـ اـنـهـ صـلـىـ فـجـهـرـ بـالـتـكـبـيرـ حـينـ رـفـعـ رـأـسـهـ مـنـ السـجـودـ وـحـينـ سـجـدـ وـحـينـ رـفـعـ وـحـينـ قـامـ مـنـ الـرـكـعـتـيـنـ وـقـالـ هـكـذـاـ

رـأـيـتـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ وـالـحـدـيـثـ فـيـهـ بـيـانـ مـوـضـعـ هـذـهـ التـكـبـيرـ - 00:26:39

اـثـنـاءـ الـهـوـضـ اـثـنـاءـ اـنـتـقـالـ لـيـسـ قـبـلـ اـنـتـقـالـ وـلـاـ بـعـدـ اـتـمـاـنـ اـنـتـقـالـ وـاـنـماـ هـوـ فـيـ اـثـنـائـهـ.ـعـنـمـاـ قـالـ رـحـمـهـ اللـهـ تـعـالـىـ تـحـتـ تـرـجـمـةـ الـامـامـ

الـبـخـارـيـ رـحـمـهـ اللـهـ تـعـالـىـ بـابـ سـنـةـ الـجـلوـسـ فـيـ التـشـهـدـ - 00:27:05

عـنـ عـبـدـ اللـهـ اـبـنـ عـمـ رـضـيـ اللـهـ تـعـالـىـ عـنـهـمـ اـنـهـ كـانـ يـتـرـبـعـ فـيـ الصـلـاـةـ اـذـاـ جـلـسـ وـاـنـهـ رـأـيـ وـلـدـهـ فـعـلـ ذـلـكـ فـنـهـاـهـ.ـوـقـالـ اـنـماـ سـنـةـ الصـلـاـةـ اـنـ

تـنـصـبـ رـجـلـكـ الـيـمـنـيـ وـتـنـنـيـ الـيـسـرـيـ - 00:27:24

فـقـالـ لـهـ اـنـكـ تـفـعـلـ ذـلـكـ فـقـالـ اـنـ رـجـلـيـ لـاـ تـحـمـلـاـنـ وـهـذـهـ تـرـجـمـةـ بـابـ سـنـةـ الـجـلوـسـ فـيـ التـشـهـدـ سـنـةـ الـجـلوـسـ فـيـ التـشـهـدـ يـعـنيـ مـاـ هـيـ

الـهـيـئـةـ اوـ الـكـيـفـيـةـ الـتـيـ يـكـوـنـ عـلـيـهـ - 00:27:38

فـيـ تـشـهـدـهـ وـاـورـدـ عـنـ عـبـدـ اللـهـ بـنـ عـمـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـمـ اـنـهـ كـانـ يـتـرـبـعـ فـيـ الصـلـاـةـ اـذـاـ جـلـسـ كـانـ يـتـرـبـيـ فـيـ الصـلـاـةـ اـذـاـ جـلـسـ وـالـتـرـبـعـ اـهـ

جـلـسـ مـعـرـوفـةـ يـجـلـسـ بـحـيـثـ بـطـنـ رـجـلـهـ يـلـامـسـ بـطـنـهـ رـجـلـهـ الـيـمـنـيـ يـلـامـسـ فـخـذـ الـايـسـرـ وـبـطـنـ

اـخـذـهـ الـايـسـرـ وـبـطـنـ رـجـلـهـ الـيـمـنـيـ يـلـامـسـ فـخـذـ الـايـمـنـ تـكـوـنـ رـجـلـيـ مـخـلـفـتـيـنـ وـبـطـنـ رـجـلـهـ الـيـمـنـيـ يـلـامـسـ فـخـذـ الـايـسـرـ وـبـطـنـ

اـهـ رـجـلـهـ الـيـسـرـيـ يـلـامـسـ فـخـذـ الـايـمـنـ.ـهـذـهـ جـلـسـةـ تـسـمـيـ التـرـبـعـ فـكـانـ يـجـلـسـ اـبـنـ عـمـ فـيـ التـشـهـدـ مـتـرـبـعاـ - 00:28:27

يـجـلـسـ مـتـرـبـعاـ وـاـنـهـ رـأـيـ وـلـدـهـ فـعـلـ ذـلـكـ يـجـلـسـ فـيـ التـشـهـدـ مـتـرـبـعاـ فـنـهـاـهـ اـبـنـ عـمـ وـقـالـ اـنـماـ سـنـةـ الصـلـاـةـ اـنـ

تـنـصـبـ رـجـلـكـ الـيـمـنـيـ وـتـنـنـيـ الـيـسـرـيـ وـتـنـنـيـ الـيـسـرـيـ وـتـجـلـسـ عـلـيـهـ - 00:28:50

وـتـنـصـبـ الـيـمـنـيـ هـذـهـ سـنـةـ الصـلـاـةـ لـاـنـ تـتـرـبـيـ يـقـولـ لـهـ ذـلـكـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ وـهـوـ يـتـرـبـيـ وـهـوـ يـتـرـبـعـ فـقـالـ اـنـكـ تـفـعـلـ ذـلـكـ يـعـنيـ اـنـاـ اـرـاكـ تـفـعـلـ

ذـلـكـ فـقـالـ اـنـ رـجـلـيـ لـاـ تـحـمـلـاـنـ - 00:29:22

يـعـنيـ اـفـعـلـ ذـلـكـ مـضـطـراـ لـاـآـ رـغـبـةـ فـيـ هـذـاـ عـلـمـ وـاـنـهـ مـضـطـرـ اـلـيـهـ.ـوـهـذـاـ اـحـيـاءـ الـاـنـسـانـ يـعـنيـ قـدـ يـكـوـنـ مـثـلاـ فـيـ وـضـعـ اـهـ صـحـيـ

مـعـيـنـ اوـ مـثـلاـ كـبـرـ فـيـ السـنـ فـيـحـتـاجـ اـنـ يـجـلـسـ مـتـرـبـعاـ - 00:29:43

فـيـكـونـ جـلـوـسـهـ هـذـاـ آـآـ مـضـطـرـاـ لـيـهـ لـاـ يـتـمـكـنـ مـنـ جـلـسـةـ مـعـرـوفـةـ لـلـتـشـهـدـ فـاـنـكـ اـبـنـ عـمـ عـلـىـ اـبـنـ وـنـهـاـهـ وـنـبـهـهـ اـلـىـ آـآـ سـنـةـ فـيـ آـآـ

جـلـسـةـ التـشـهـدـ كـيـفـ تـكـوـنـ؟ـثـمـ لـمـ قـالـ اـنـكـ تـفـعـلـ ذـلـكـ قـالـ اـنـ رـجـلـيـ لـاـ تـحـمـلـاـنـ.ـوـاـذـكـرـ بـالـمـنـاسـبـةـ - 00:30:02

قبل اكتر من عشر سنوات بكثير اه كان الوالد حفظه الله اه اصيб بشيء من التعب في ركبته لفتره معينة ثم بدأ من ذلك. فكان في تلك اللاته يتورك في كل الصلاة - [00:30:32](#)

لكل صلاته يتورك في التشهد والجلسة بين السجدين والتشهد الاول والتشهد الثاني كل ذلك يؤديهم متوركا في صلاته فمرة انهينا الصلاة فجلس بجنبه طالب علم وبدأ بباحثه مباحثة علمية في سنة التورك واين موضعها من - [00:30:53](#)

آآ الصلاة ولهجته ما كانت ايضا تلك اللهجة يعني المناسبة فوجد ان الوالد يبين له ان هذه السنة سنة التورك انما تكون في التشهد الاخير من الصلاة وليس في كل جلسات الصلاة - [00:31:19](#)

قال اذا لماذا تتورك انا اراك تتورك في كل صلاته قال انا ركبتي تؤلمني وما استطيع ركبتي تؤلمني وما استطيع الا ان اتورك فمثل هذا الحديث آآ يفيد ان ان احيانا العالم - [00:31:46](#)

قد يفعل امرا قد يفعل امرا ولا يكون يفعله رغبة مثلا عن السنة او وانما يكون مضطرا اليه مضطرا اليه. يعني اه اما ركبته تؤلمه او مثلا اصبع رجله يؤلمه. فما يتمكن ان ينصبه اذا - [00:32:10](#)

في التشهد او غير ذلك ويفعل ذلك ليس رغبة عن السنة وانما لكن بعض الناس قد لا يعذرها ولا يستشعر من حاله اه اه فهذا الحديث الان او هذه القصة تبين ان - [00:32:28](#)

الامر ينبغي ان يكون محل اعتبار لدى طالب العلم من جهتين من جهة عدم الاقتداء بهذا الامر لان الابن اقتدى الان بوالده وانما يسأل يا يسأل حتى لا يقتدي بشيء فعله العالم اضطرارا - [00:32:46](#)

والامر الثاني لا يسارع بالانتقاد والتخطئة دون ان يعرف السبب قد يكون فعل ذلك مضطرا الى هذا الامر لا عن رغبة فيه. نعم قال رحمة الله تعالى عن ابي حميد الساعدي رضي الله تعالى عنه - [00:33:05](#)

قال انا كنت احفظكم لصلاة رسول الله صلى الله عليه وسلمرأيته اذا كبر جعل يديه حذاء منكبيه واذا رکع امکن يديه من ركبتيه ثم هصر ظهره فاذا رفع رأسه استوى حتى يعود كل فقار مكانه فاذا فاذا - [00:33:24](#)

تجد وضع يديه غير مفترش ولا قابضهما واستقبل باطراف اصابع رجليه القبلة فاذا جلس في الركعتين جلس على رجله اليسرى ونصب اليمني واذا جلس في الركعة قدم رجله اليسرى ونصب الاخرى وقعد على مقعده - [00:33:44](#)

وهذا الحديث حديث آآ ابي حميد الساعدي رضي الله عنه قال انا كنت احفظكم لصلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم. كنت احفظكم لا يقول ذلك مدحا لنفسه لا يقول ذلك مدحا لنفسه وثناء على نفسه - [00:34:05](#)

وانما يقول ذلك من اجل آآ اه التأكيد على ضبطه للعمل الذي رأه ولما سينقله بما سينقله وان انه يقول ذلك ضابطا لانه كان يتأمل في صلاة النبي صلى الله عليه وسلم ضابطا لذلك فيقول كنت احفظكم لصلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:34:29](#)

رأيته يذكر ماذا رأى وفي فعل النبي صلى الله عليه وسلم في الصلاة. قال رأيت اذا كبر جعل يديه حذاء منكبيه جعل يديه حذاء منكبيه حذاء منكبيه اي محاذية للمنكبين. عندما يرفعهما - [00:35:01](#)

في التكبير تكبيرة الاحرام والتکبيرات الاخرى التي ورد فيها الرفع يرفعها حذاء المنكبين وجاء في بعض الاحاديث الى فروع الاذنين الى فروع الاذنين قال اه جعل يديه حذاء منكبيه واذا رکع امکن يديه من ركبتيه - [00:35:24](#)

اذا رکع امکن يديه من ركبتيه يعني يضع بطون الایدي على الركبتين ويمکنها من اه الركبتين ومر معنا انه يفرج ایضا بين الاصابع فيمکنها من ركبتيه ثم هصر ظهره ثم هصر ظهره ومعنى هصر ظهره اي يرکع رکوعا بحيث يكون - [00:35:49](#)

الظهر مستوي لا يكون فيه حودبة في في ظهره وانما يكون الظهر مستوي وايضا الرأس يكون معه لا يصوبه ولا يشخصه لا ينزل رأسه يطأطئ ولا ايضا يرفع رأسه بل يكون الظهر والرأس على هيئة واحدة معتدلا - [00:36:17](#)

مستوين وهذي اكمل ما يكون برکوع العبد فاذا رکع امکن يديه من ركبتيه ثم هصر ظهره ثم عصر ظهره. وجاء في صحيح مسلم انه كان اذا رکع لا لا يصوب رأسه ولا يشخص - [00:36:43](#)

جاء في حديث في اسناده مقال لا يدبح تدبیح الحمار تدبیح الحمار يعني يكون في ثني وثني للرأس ولا يكون الرأس مستوي مع

الظهر. لكن يغنى عن هذا الحديث ما جاء في صحيح مسلم انه كان لا يصوب - 00:37:03

ولا يشخص يعني يكون الرأس مستوي مع الظهر قال ثم هصر ظهره فاذا رفع رأسه استوى اذا رفع رأسه اي من الركوع استوى حتى يعود كل فقار مكانة كل فقار من فقار الظهر يعود مكانه - 00:37:25

وهذا فيه كمال الاعتدال في القيام. حيث يقف ويعتدل من قيامه اعتدالا كاما بحيث يعود كل فقار الى مكانه حتى يعود كل فقار الى مكانه فاذا سجد وضع يديه غير مفترس ولا قابضها - 00:37:51

لا يفترس ومر معنا في ترجمة سبقت لا يفترس ذراعيه في السجود ولا قابضهما اي لا يقبض اليدين ولا يفترس بل كان عليه الصلاة والسلام يمكن اليدين على الارض دون افراشا لذراعه - 00:38:22

واستقبل باطراف اصابع رجليه القبلة اذا سجد استقبل باطراف آآ اصابع رجليه القبلة بمعنى انه يثنى اصابعه في حال سجوده بحيث تكون اصابع الرجلين مستقبلة للقبلة فاذا جلس في الركعتين - 00:38:48

جلس على رجله اليسرى ونصب اليمنى جلس على رجله اليسرى ونصب اليمنى بحيث يكون في جلوسه مفترشا رجله اليسرى ناصبا رجله آآ اليمنى واذا جلس في الركعة الاخيرة قدم رجله اليسرى - 00:39:18

ونصب الاخرى وقعد على مقعديه وهذه الجلسة تسمى التورك وانما تفعل هذه في التشهد الاخير من الثلاثية والرابعية اذا كانت الصلاة الثلاثية المغرب او الرباعية العشاء والعصر والظهر يتورك في التشهد الاول والجلسة بين السجدين

يتورك في التشهد الاخير نعم قال رحمة الله تعالى الوالد كان يتورك في كل الصلاة تورك في التشهد الاول والجلسة بين السجدين والتورك الاخير كل هذا كان يتورك فيه للقصة التي ذكرتها لكم. نعم - 00:40:06

قال رحمة الله تعالى تحت ترجمة الامام البخاري رحمة الله تعالى باب من لم يرى التشهد الاول واجبا عن عبد الله ابن بحينة رضي الله تعالى عنه وهو من ازدشنوئه وهو حليفبني عبد مناف - 00:40:32

وكان من اصحاب النبي صلي الله عليه وسلم ان النبي صلي الله عليه وسلم صلي بهم الظهر فقام في الركعتين الاوليين لم يجلس فقام الناس معه حتى اذا قضى الصلاة وانتظر الناس تسليمه كبر وهو جالس فسجد سجدين قبل ان يسلم ثم سلم - 00:40:48

وهذه الترجمة باب من لم يرى التشهد الاول واجبا وبعض العلماء يرى عدم وجوبه لكن آآ الصحيح ان هذا التشهد واجب من اه واجبات الصلاة من تعمد تركه بطلت صلاته. من تعمد تركه بطلت صلاته. لكن ان استوى قائما - 00:41:09

ونسيه جبره بسجدين جبره بسجدين لان الواجب يجبر عند نسيانه بسجود السهو كما في فعل النبي صلي الله عليه وسلم في هذا الحديث حديث عبد الله بن بحينة الذي ساقه - 00:41:37

المصنف فالتشهد الاول من واجبات آآ الصلاة من واجبات اه الصلاة وان تعمد تركه بطلت صلاته واما ان نسيه ان نبه قبل ان يستوي قائما جلس عاد للجلوس وان ان استوى قائما دخل في - 00:41:53

اه ركن القيام لا يعود للجلوس وانما يجبره في اخر صلاته بسجدين لل فهو قال ان النبي صلي الله عليه وسلم صلي بهم الظهر فقام في الركعتين الاوليين لم يجلس اي لم يجلس جلسة التشهد - 00:42:14

الاول فقام الناس معه حتى اذا قضى الصلاة وانتظر الناس تسليمه كبر وهو جالس فسجد سجدين اي لل فهو قبل ان يسلم ثم سلم ونكتفي بهذا القدر ونسأل الله الكريم ان ينفعنا اجمعين بما علمنا - 00:42:33

وان يزيدنا علما وان يصلح لنا شأننا كله والا يكلنا الى انفسنا طرفة عين انه تبارك وتعالى سميع الدعاء وهو اهل الرجاء وهو حسينا ونعم الوكيل واخر دعوانا ان الحمد لله رب العالمين سبحانه الله وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك. جزاكم الله خيرا - 00:42:57

- 00:43:22